


عباس افادة كفره بعد نفي حرفه من الصف او فبدا او زيادة فيه وانما
 قصد تأكيد الوجوب في ترك المناكفات الوطية . ثم قال ولها هنا بحث وهو انه
 قد روي عن بعض الصحابة واحد او اثنين انه خالف الإمام في تركه ما بأيديهم
 وتركه وقابله الصائغ العثماني وكيف يقرر الإجماع مع مخالفة بعضهم
 المختصين . والجواب أنه الإجماع اختلف لكل يقع في مخالفة الواحد والاشارة
 أم لا . والاول من لهما الجهور فعليه يجب بأه الإجماع العقيد بعد موت المناكف
 واما القول الثاني فلا يرد عليه اشكال انه وقد وردت احاديث في طلب الاقتداء
 بالصحابة رضي الله عنهم من ما ورد في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وهو ما اخرج
 الإمام أحمد والترمذي وابنه ماجه من قول صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين
 بعدهم أي أبي بكر وعمر زاد الطبراني عنه أبي الدرداء قال لما حبل الله المدور منه
 ترك بها فقد تمك بالمرءة الوثقى . وقال صلى الله عليه وسلم ان الله يكره
 ان يخطأ أبو بكر وقال صلى الله عليه وسلم ان الله ليظهر الحق على سائر
 خيرة على العموم وهو قول صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم
 اهتديتم . وروي ابو داود والترمذي وابنه ماجه وابنه جمانه . قال الحافظ
 المنذرى وهو حديث حسه صحيح عند الرازي به سارية رضي الله عنه قال وعظنا
 رسول صلى الله عليه وسلم موضعاً وجلت من القلوب . ودرقت من العيون . نقلنا
 رسول الله كأنه موضع مودع فأومنا فتال أو صيكم بتقوى الله والعمل بسنة
 والطاعة ولا يد تأمر عليكم عبد حبشي جميع الاطراف فآونه من يمشي منهم
 فسيرى اخذوا فاكثيراً فليليم بسنتي وسنة النطق الراشدين من بعدى
 عضوا عليهم بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فانه على محدثي بدعتي وكل



Copyrighted King Saud University